

01- شرح عمدة الفقه (أ.د. محمد باجابر) كتاب الجنائز | | كتاب

الزكاة : زكاة السائمة

محمد باجابر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين اما بعد. فنكمل حيث وقفنا وقد كنا وقفنا كتاب الجنائز تفضل يا شيخ - [00:00:00](#)

قال رحمه الله كتاب الجنائز تفضل واذا تيقن موته اغمضت عيناه. نعم اذا تيقن موته غمضت عيناه. اذا تأكدنا من موته. نعم. وشد

لحياه ايه وجعل على بطنه مرآة او غيرها كحديدة. طيب تشد له يشد لحية لكي - [00:00:24](#)

يغلق فمه لا يدخل فيه الهواء. نعم ويجعل على بطنه مرآة او غيرها كحديدة حتى لا تنتفخ. يعني شيء ثقيل حتى لا تلوث. تفضل. فاذا

اخذ في غسله سترت عورته. يعني اذا شرع في غسله يفعل ما يلي. الاول يسر عورته. والثاني - [00:00:58](#)

بطنه عصر الرفيق. بعد ذلك يلف على يده خرقة. لكي ينجيه. يعني يغسل اه يغسل العورة ثم يوضؤه مثل وضوء الصلاة. ثم يغسل

رأسه ولحيته بماء وسدر ثم يغسل شقه الايمن. كيف يغسل شقه الايمن؟ يبدأ بالامام. الجهة الامامية لشقه الايمن - [00:01:24](#)

ثم خلفه يعني الامام ثم يرفع ويغسل من شقه الايمن من الخلف. ثم الايسر فيغسل امام الاعلى ثم يرفعه ويغسل الخلف اكمل يا شيخ

ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة. نعم - [00:01:54](#)

يمر في كل مرة يده ها فان خرج منه شيء غسله وسده بقطن. اذا خرج منه شيء يعيد يعيد غسله الى سبع وسده بقطن. يعني يسد

المخرج. يسد المخرج اللي يخرج منه النجاسة بقطن - [00:02:19](#)

فان لم يستمسك القطن لم يمنع خروج النجاسة فبطين حر. يعني طين غير لوط حتى يمنع خروج النجاسة. وعند ذلك ويعيد ويعيد

وضوءه. نعم. وان لم ينقى بثلاث ان زاد الى خمس او الى سبع. طيب ايش الفرق بين الاثنين؟ اذا خرج منه شيء يعاد غسله -

[00:02:39](#)

يعاد غصب انه خرج منه شيء. الى سبع مرات ثم بعد ذلك خلاص يوضع آآ قطن او طين وخلاص لكن مسألة آآ ان لم يلقي بثلاث الانقاء

هنا يعني نظافة البدن لكن لو كان على بدنه - [00:03:09](#)

بوساخة مثلا فغسلها مرة ومرتين ما زالت الناس جالسة باقية فيزيد الى خمس مرات الى سبع مرات. فهتم المسألة الفرق بين الغسل

من اجل خروج النجاسة اصل الجسد من الوساخة من الاوساخ. هذا هو الانقاء. نعم - [00:03:32](#)

ثم ينشفه بثوب ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده. وان طيبه كل فكان حسنا. نعم. نعم. المقابل اماكن مستورة مثل الابط

نحو ذلك. طيب ويجمر اكفانه يعني يبخرها. وان كان شارباه او اظهاره طويلة اخذ منها طيب - [00:03:56](#)

كان شاربه واحد واطفاره اثنان طويلة اخذ منه ندبا طبعيا استحبابا. نعم ولا سرحوا شعره واكتبوا عندها فيكره. تسريح الشعر. اكمل

المرأة والمرأة يظهر شعرها ثلاثة قرون ويسدل من ورائها. نعم. كيف الكفن الان؟ الان انتقل الى الكفن. الرجل كيف يكفن؟ ثم يكفن في

ثلاث - [00:04:27](#)

ثم يكفن في ثلاثة اثواب بيض. ليس فيها قميص ولا عمامة. مقصود الرجل يكفن اكتبوا اي الرجل في ثلاثة ثواب بيض ليس فيها

قميص اللي هو مثل الثوب ولا عمامة وانما هي قماش قطع قماش ثلاثة تحت بعضها يوضع عليها - [00:04:57](#)

ثم تغلق الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ما تغلق الثالث مع بعض. طيب يدرج فيها ادراجا. اكمل وان كفن في قميص وازار ولفافة فلا بأس.

هذه ثلاثة اشياء قميص مثل الثوب. ازار يغطي اسفل البدن - [00:05:17](#)

وحده على كل جسده لا بأس والافضل ما سبق. اكمل والمرأة كيف والمرأة تكفن في خمسة اثواب ما هي الخمسة الاثواب في درع

وازار ولفافتين. الدرع اللي هو مثل الثوب يعني. ها مثل - [00:05:37](#)

ثوب الرجل الان ثيابنا يعني قميص كبير يزار اسفل الجسد مطمعة لتغطية الرأس لفاقتين بخلاف الرجل لفافة واحدة المرأة اه احوج الى الستر اكثر. انتقل الان الى الغسل تفضل والصلاة عليه. واحق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيه في ذلك. هذا الاول وصيه

في ذلك يعني - [00:05:57](#)

اوصى الميت اليه ان يغسله او يصلي عليه او يدفنه. فمن اوصى اليه الميت بذلك هو اولى واحد. من يليه ثم الاب طيب رقموهم الاب

اثنين. اقرأ. ثم الجد. نعم - [00:06:27](#)

ثم الاقرب فالاقرب من العصبات. نعم. طبعا هذي الترتيب العصبات يعرف هناك في باب الفرائض. يعرفون العصبات وكيف ترتيب نعم.

المرأة وفي غسل المرأة الام اولها الام ثم ثم الجدة ثم - [00:06:44](#)

ثم الاقرب في الاقرب يعني البنت بعدين الاخت وهكذا من نساؤها. طيب اكمل الا ان الامير يقدم في الصلاة على الاب بعد لكن لا يقدم

الامير على الوصي. الوصي اولى. الوصي هو السيد بالنسبة للعبد - [00:07:04](#)

طيب اكمل والصلاة عليه يكبر ويقرأ الفاتحة. يكبر ويقرأ الفاتحة. هذا الاول. الثاني يكبر التكبيرة الثانية ويصلي على النبي صلى الله

عليه وسلم الثالثة ثم يكبر ويقول الان اقرأ ما راح اوقفك اقرأ اللهم اغفر لحينا وميتنا - [00:07:24](#)

شاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا. انك تعلم من قلبنا ومثوانا مرجعنا مثوانا يعني مأوانا وانت على كل شيه قدير. عندكم

هذه اللفظة؟ نعم. طيب يعني هذه الزائدة لم ترد. وانت على كل - [00:07:46](#)

شيه قدير اكمل اللهم من احبيته منا فاحيه على الاسلام والسنة. نعم. ومن توفيته فتوفه عليهما اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف

عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد - [00:08:06](#)

ونقي من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. نعم. وابدله دارا خيرا من داره. وجوارا خيرا من جواره وزوجا خيرا من زوجه.

وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار. وافسح له في قبره - [00:08:26](#)

نور له فيه. طيب التكبيرة الرابعة ثم ثم يكبر ويسلم تسليمة واحدة عن يمينه. نعم ويرفع يديه مع كل تكبيرة. طيب ما هو الواجب من

هذا كله؟ والواجب هنا ما يشمل الركن المقصود به - [00:08:46](#)

والواجب من ذلك رقموا الواجبات اللي هي الاركان. ايوه. والواجب من ذلك التكبيرات نعم والقراءة. نعم. والصلاة على النبي صلى الله

عليه وسلم. نعم. وادنى دعاء الحي للميت؟ نعم والسلام كم واجب هذا؟ خمسة واجبات طيب اكمل. ومن فاتته الصلاة عليه صلى على

القبر الى شهر. طيب - [00:09:06](#)

الى شهر تحديدا ولا تقريبا؟ لا تقريبا يعني لا يضر زيادة يوم او يومين على المذهب. طيب اذا هذه فاتته الصلاة اللي هو الصلاة على

القبر. والثاني وان كان الميت غائبا اللي هي الصلاة على الغائب. غائبا عن البلد. طيب صلي - [00:09:38](#)

عليه بالنية كتبوا عندها الى شهر على المذهب ايضا الى شهر. اذا الصلاة على القبر والصلاة على الغائب الى شهر يمكن زاد يوم

يومين؟ نعم. لكن ليس اكثر. تفضل. ومن تعذر غسله - [00:09:58](#)

يتعذر غسل الميت اما لعدم الماء وهذا الاول. او للخوف عليه من التقطع هذا الثاني كالمجد الدور. صاحب الجدرى او والمحترق او

لكون المرأة بين رجال هذا الثالث. او رجل بين نساء هذا كله يتعذر غسله. وهذا الرابع ماذا - [00:10:18](#)

يعمل معه المتعذر غسله. قال فانه ييمم. يلجأ الى التيمم قال الا ان لكل واحد من الزوجين غسل صاحبه. ضعوا الف عند الزمن يعني

نقول ايش لا مدخل لغسل الرجال من النساء او غسل النساء من قبل الرجال الا بين الزوجين. هذا - [00:10:38](#)

وكذلك ام الولد مع سيدها وهذا باء. وطبعا عندنا مدخل ثالث اللي هو الصغيرة نعم او الصغير. طيب اكمل يا شيخ. الشهيد الان يتكلم

عن الشهيد. ثم المحرم احكامه الشهيد اذا مات في المعركة لم يغسل ولم يصلى عليه. طيب ارتموا هذه الاحكام. لم يغسل واحد لم

يصلى عليه الثاني - 00:11:06

ينحى عنه هذا الثالث ينحى عنه الحديد والجلود. طيب الرابع ثم يزمّل في ثيابه يلف في ثيابه التي قتل فيها طيب هل يمكن ان يكفن في غيرها؟ ماذا قال المصنف؟ وان كفن بغيرها فلا بأس. طيب. اكتبوا عندها - 00:11:36

نعم المذهب يجب دفنه في ثيابه. يعني ما يجاوزونها الا اذا فقدت اضطروا. ينتقل الى المحرم اذا كان الميت محرما مات على احرامه. احكامه؟ خمسة احكام؟ رقموا هذه الاحكام. تفضل. والمحرم - 00:11:59

يغسل بماء وسدر هذا الاول. ولا يلبس مخيطا ما يلبس مخيط يبقى على ثياب الاحرام. الثالث ولا يقرب طيبا ما يطيب لانه مات محرما. الرابع ولا يغطى رأسه. نعم. ولا يقطع - 00:12:22

ولا ظفوره طيب قف شوية. ولا يغطى رأسه هذا الرابع. ما عندكم زيادة هنا؟ ها في اي نسخة هذه اللي عندك ولا رجليها اشوف مسخوطيش لانه هي موجودة في بعض النسخ - 00:12:42

وغير موجودة في البعض الاخر. والمذهب يجوز تغطية رجليه. ما في مشكلة. طيب الخامس لا يقطع شعره ولا ظفوره. هذا الحكم الخامس. الان سيتكلم على الدفن. اقرأ يا شيخ - 00:13:17

احب دفن الميت في لحد؟ نعم في لحد يعني اللحد افضل من الشق وينصب عليه اللبن نصبا يعني يقيم يوضع اللبن على مكان في مكان دفنه كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:37

نعم ولا يدخل القبر اجرا هذا الاول. الاجر يصنع بالنار يدخل النار في صناعته. ولا خشب ولا شيئا مسه النار. هذه ثلاثة اشياء. طيب السلف كانوا يكرهون الخشب. وآآ طيب اريد انتقل الى التعزية تفضل. ويستحب تعزية اهل الميت ايوة. والبكاء عليه غير مكروه. نعم - 00:13:59

اذا لم يكن معه ندب ولا نياحة. نعم. الندب تعداد محاسن الميت. والنياحة رفع الصوت بالندب. وهذي محرمة انتقل الى زيارة القبور. تفضل. ولا بأس بزيارة القبور للرجال. نعم. ويقول اذا مر بها اوزارها - 00:14:29

مر بها يعني من غير قصد. زارها قصدت زيارتها. تفضل. سلام عليكم اهل دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم. نسأل الله - 00:14:49

لنا ولكم العافية. طيب انتقل الى مسألة مسألة اخيرة وهي واي قربة فعلها ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك. طيب يقول واي قربة فعلها؟ هذا يشمل دعاء يشمل صدقة يشمل الحج يشمل الصوم يشمل الصلاة - 00:15:09

وجعل ثوابها للميت المسلم. اكتبوا عندها عند قوله للميت او الحي. ترى هذا اختصار وما يقصد اخراج الحي او الحي على المذهب طبعاً. جعل ثوابها لمسلم حي او ميت. نفعه ذلك - 00:15:38

فهمت المسألة؟ عندنا اللي هو اه يعني وهب الثواب للاموات. عندنا اشياء متفق على ان الميت ينتفع بها مثل الدعاء والصدقة والحج والعمرة. هذه وردت فيها النصوص. ما سوى ذلك؟ هل يقال انه لا - 00:15:58

ينتفع بها الميت لانها لم ترد وهذا مذهب الاكثر. او يقال بل ينتفع لان المنصوص عليها هذه الثلاثة فغير المنصوص في حكمها ما الفرق ان تحج عن الميت ولا تصوم عن الميت ولا فهتم المسألة - 00:16:18

فهذا هو سبب النزاع. الامام احمد قال الميت يصل اليه كل شيء من الخير من صدقة او صلاة او غيرها للاخبار طبعاً هي مسألة قياس الان وقال الشيخ تقي الدين شيخ الاسلام ابن تيمية لم يكن من عادة السلف اهداء الثواب الى الموتى. بل كانوا يدعون لهم - 00:16:37

فلا ينبغي الخروج عنهم. طبعاً يعني المقصود انه هذا ما كان من هدي السلف المتكرر انهم يهابون الثواب اه في غير هذه الثلاثة الواردة اه لكن لا يعني انه من فعل ذلك ينكر عليه لا هذا قول لاهل العلم وهو الذي اختاره الامام احمد لكن الاولى الانسان ان لا يكثر وليكن - 00:17:03

في دائرة المتفق عليه يعني ما دام الصدقة والدعاء صدقة والدعاء والحج تصل فالانسان يركز هذا متفق عليه ويترك ما بدل ان

يُصلي عن الميت ويهب له الثواب أو يصوم ويهب له الثواب. مع أن الصوم فيه في مسألة آآ النذر صوم النذر - [00:17:28](#)

من مات وعليه صوم صام عنه وليه. لكن صوم مطلق هكذا نفل. بدل أن يصوم عنه يدعو له وما ادراك قد يكون الدعاء أكبر اه اجرا واعظم نفعا للميت من ايش؟ من غيره. لكن الانكار لا ما ينبغي الانكار في هذا. اكمل يا شيخ - [00:17:48](#)

قال رحمه الله كتاب الزكاة. طيب افضل. وهي واجبة. ايه. على كل مسلم ايه. حر. رقموا من تجب عليهم الزكاة ها مسلم وحر ملك نصابا ملكا تاما. هذه تحتاج شرح. ملكان صعبا. النصاب كم النصاب سيأتي - [00:18:08](#)

كل مال له نصابه. ملكا تاما يعني لا يكون الملك ناقص. كيف الملك الناقص؟ ها لا مثل ايش الملك الناقص مثل المكاتب ها يعني يأتيه مال لكن لم يملكه ما زال قابل للنقض ما هو؟ آآ - [00:18:36](#)

ثابت له طيب قال ولا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول ايه الحول هذا رقم خمسة انتم رقمتم هذه المسائل؟ نعم طيب اذا حتى يحول عليه الحول. لكن الحول لا يجب في كل مال. هناك اموال لا لا تجب اه لا يجب فيها الحول لاجراها - [00:19:04](#)

الزكاة استثنائها بقوله الا تفضل الا الخارج من الارض هذا الاول. الخارج من الارض للحبوب والثمار هذي تزكى اذا خرجت. واضح؟ ما نتظر حول. لكن بقية الاموال كما لابد من مرور الحول. لماذا الخارج من الارض - [00:19:33](#)

زكاة النقيدين لابد من الحول لماذا؟ لانها معدة للنماء. فيخرج تخرج الزكاة من النماء. واضح؟ بهيمة ايضا تعد لي النماء والزيادة. تخرج الزكاة من الزيادة. طيب الخارج من الارض الذي خرج من الارض هو النماء خلاص. فتخرج مباشرة ما نتظر حول لانه لا ينتظر ان تنمو اكثر - [00:19:59](#)

عموما هذا الذي ورد طيب اكمل يا شيخ. بس رقموا هذي يصير الا الخارج من الارض الف اللي هو باء ونماء النصاب من النتاج هذا باء والريح وهذا جيم يعني الان ثلاثة اشياء ليس فيها اه اشتراط الحول. ما هي الاول؟ الخارج من الارض. الخارج من الارض. الثاني - [00:20:26](#)

نماء نماء النتاج. اللي هو بهيمة الانعام. بهيمة الانعام لابد من الحول فيها نتاجها يعني انسان بدأ بمئة من الغنم. في نهاية السنة اصبحت مئة وخمسين الحول مر على ماذا؟ على النصاب ولا على النتاج؟ على النصاب النتاج مر عليه حول ولا لا؟ ما مر كيف - [00:20:56](#)

نزكي المية والخمسين نزكي الاصل فهمنا ونزكي الانساج كيف؟ نقول لان حوله حول اصله. اذا النتاج لا يشترط فيه الحول. فهمت المسألة كذلك الربح اللي هو عروض التجارة. بدأ الانسان تجارته بمائة الف ريال. في نهاية السنة اصبحت - [00:21:26](#)

مئة وخمسين الف ريال. الذي حال عليه الحول هو النصاب وليس الربح. الربح ما حال عليه حول. ولكنه زكا يسير لانه مستثنى. فهمنا الان المسألة طيب لانه لو سكت المصنف عن ذلك وسكت الفقهاء عن ذلك قد يأتي التاجر يقول لا انا ازكي المئة الف اما الربح ما ازكيه لانه لم يحل عليه الحمد وانتم اشتراطتم - [00:21:46](#)

حولان الحوض واضحة المسألة. اكمل يا شيخ. ولا تجب الزكاة الا في اربعة انواع. ابوه. ما هي الاموال واياه الاول السائمة من بهيمة الانعام هذا الاول السائم من بهيمة الان والمقصود بالسائم اللي ترعى ترعى - [00:22:12](#)

مباح طيب ما يطعمها بنفسه اذا كان هو الذي يشتري لها الطعام فليست سائمة. الثاني والخارج من هذا الثاني اللي هو الحبوب والثمار والثالث والثامن هذا الثالث والرابع وعروض التجارة طيب سيفصل - [00:22:32](#)

كل واحد من هذه الانواع اكمل ولا زكاة في شيه من ذلك حتى يبلغ نصابا. طيب لابد من بلوغ النصاب في بهيمة الانعام وفي الخارج من الارض وفي الثامن وفي عروض التجارة. سنعرف النصاب في كل باب - [00:22:52](#)

قال ويجب فيما زاد على النصاب بحسابه. ابوه يقول لابد يصل النصاب. طيب اذا زاد على النصاب؟ ايضا بحساب طيب الا السائمة. فلا شيه في اوقاصها. الوقت هو ما بين الفريضتين. يعني - [00:23:11](#)

لمن نقول خمسا من الابل فيها شاة وعشرة من الابل فيها شاتان. طيب ستة من الابل؟ شاة هذا هو وقت سبعة من الابل ثمانية تسعة الان في ثلاثة من الابل او اربعة او واحد ما زكيناها نعم لا شيه في ماذا؟ في اوقاصها - [00:23:31](#)

فهمتم المسألة؟ لكن نقول في في الذهب مثلا نقول آآ مائتي درهم مائتي عشرين مثقال في الفضة مئتي درهم. عشرين مثقال. طيب هذا عنده واحد وعشرين مثقال. سيزكي العشرين ولا الواحد معها؟ والواحد كذلك - [00:23:51](#)

عرفت الان اللي ما فيها شيه في اوقاصها هي سائمة. تفضل اقرأ السائمة الان قال رحمه الله باب زكاة السائمة. نعم وهي الراعية السائمة هي الراعية التي ترعى. ما يطعمها صاحبها. طيب. وهي ثلاثة انواع. والمقصود الراعية اكثر من حول - [00:24:11](#)

ترعى اكثر الحول اغلب الحول يعني. لو اطعمها ايام قليلة ما في مشكلة. اكمل. احدها الابل احدها الابل. اذا سهم ثلاثة انواع الابل والبقرة والغنم وكل واحد كل نوع من هذه الانواع له انصاء احدها الابل - [00:24:34](#)

بالابل. طيب افضل. ولا شيه فيها حتى تبلغ خمسا. ضع رقم واحد عند كلمة خمسة. فيجب فيها شاة وفي العشر ضع رقم اثنين شاتان وفي خمسة عشرة ثلاث تركتم انتم؟ نعم. وفي العشرين اربعة - [00:24:54](#)

اربع شيات الى خمس وعشرين هذا الخامس. ففيها بنت مخاض. من هي بنت مخاض؟ وهي بنت سنة اتمت سنة طب ليه سمينها بنت مخاض؟ عمرها سنة فامها ماخض اي حامل لمن بعدها - [00:25:14](#)

فان لم تكن عنده يعني ما عنده بنت مخاض معي؟ فابنوا لبون ممكن يخرج ابن لبون. طبعا عن ابن لبون ذكر وبنت مخاض انثى والانثى افضل من الذكر في الزكاة. قال فابنوا لبون وهو ابن سنتين. ثم قال الى - [00:25:34](#)

ست وثلاثين هذا النصاب الكم؟ السادس. السادس الى ست وثلاثين السادس. فيجب فيها ابنة لبون قال ابنة لبون اللي هي سنتين اتمت سنتين. لان امها ترضع. قال الى ست واربعين هذا - [00:25:54](#)

سابع فيجب فيه حقة لها ثلاث سنين. اتم الثلاث سنين حقة اصبحت تستحق ان يطرقها الفحل قال الى احدي وستين وهذا الثامن فيجب فيها جذعه. ولها اربع سنين اتمت اربع سنين - [00:26:14](#)

سميت جذعة لانها اه خلعت اه اسنانها. قال الى ست وسبعين هذا التاسع ففيها ابنتا لبون. الى احدي وتسعين وهذا العاشر ففيها حقتان. ثم قال الى مئة وعشرين. فان زاد - [00:26:33](#)

واحدة ضعوا هذا احداش اللي هو كم احداش مئة وواحد وعشرين قال فان زادت واحدة ففيها ثلاث بنات لبون قال ثم الان افتحوا معكوفة. تعرفون المعكوفة كيف شكلها؟ ها مو القوس المعكوفة - [00:26:57](#)

افتحوا المعكوف قبل ثم في كل خمسين حقة. وفي كل اربعين بنت لبون. اغلقوا المعكوف. هذه قاعدة هذه قاعدة. يقول ايش وبن تو لبون في كل اربعين وحقة في كل خمسين - [00:27:23](#)

تسيير القاعدة هكذا لو عنده مثلا مئتين كم فيها اما اربع حقق او خمس بنات لبون لانه الحكمة بخمسين وبنت اللبون باربعين. قال الى مئتين فيجتمع الفرضان كيف يجتمع الفرضان؟ يعني اما اربعة حقاق او خمس. بنات لبون - [00:27:45](#)

فان شاء اخرج اربع حقاق وان شاء خمسة بنات لبون. طيب لو عنده مئتين وخمسين كم حقة خمس طيب اقرأ الان اقرأ ومن ومن وجبت عليه مسنة فلم يجدها اخرج ادنى منها. ومن وجبت عليه ايه - [00:28:10](#)

لا سن عندكم مسنة؟ لا لا لا سن اذا وجب عليه سن من الاسنان اي سن سن اكتبوه وجب عليه سن فلم يجد هذا هذه السن اخرج ادنى منها الف - [00:28:34](#)

ومعها شاتان او عشرون درهما. هذا يسموه جبران الجبران. وان شاء اخرج اعلى منها واخذ شاة او عشرين درهما. والمخير هو رب المال. مش اللي يجمع الزكاة. المسألة هذي وضحت ولا لا - [00:28:59](#)

اتضحت المسألة يعني الان خلونا في هذا مثل الان نقول في الست والاربعين ايش فيها؟ حقة. نعم فاذا كان ما عنده حقة اما ان ينزل الى ابنة لبول. ها ويدفع الجبران - [00:29:19](#)

او يرتفع الى ما؟ ما في شهادة. ها؟ اذا جبع ويأخذ الجبران كم مقدار الجبران؟ شاتين. شاتان او عشرون درهما. طيب اكمل يا شيخ. النوع ثاني البقر البقر طيب اقرأ فلا شيه فيها حتى تبلغ ثلاثين. ثلاثين ضعوا رقم واحد. فيجب فيها - [00:29:39](#)

او تبيعة لها سنة اتمت سنة. وبالمناسبة قال تبيع او تبيعه ايش فرق بين التبيعة والتبيعة ذكر وانثى ذكر وانثى ولاحظوا الزكاة كلها

تكون في الاناث ما في للذكور الا هذا الموضع - 00:30:09

فقط وفي موضع ثاني اذا كان النصاب كله ذكور فيخرج الذكر. لكن في حال الاختيار لا اذا في اناث ما عندنا ما يجوز اخراج الذكور آ
اصلا هكذا اذا تبيعنا وتبيع على انفسنا. الى اربعين ضعوا رقم اثنين ففيها مسنة لها سنتان. ثم قال الى ستين - 00:30:29

ففيها تبيعان اصلا هذا صارت القيمة هذه هي تبيع بثلاثين والتبيعة بثلاثين والمسنة باربعين هذا سعرها طيب قال الى سبعين ففيها
تبيع ومسنة ثم في كل ثلاثين ضعوا بين معكوفتين ثم في كل - 00:30:55

بثلاثين تبيع يعني او تبيعه وفي كل اربعين مسنة. تبيع اكتب او تبيعها ما تظن انها هكذا مسنة معناه لو عنده لو عنده كم لو عنده مئة
ايش يخرج؟ ثلاثين وثلاثين واربعين معناه تبيع وتبيع ومسلم طيب - 00:31:15

النوع الثالث الغنم. طبعنا هذا لكي تحفظها تحتاج تسوي جدول. ايه. تكتب هذه الاشياء وتحفظها. ثبتها. اقرأ يا شيخ. فلا شيء فيها
حتى تبلغ اربعين ففيها اربعين ضع رقم واحد. ففيها شاة واحدة - 00:31:41

الى عشرين ومئة وهذا رقم اثنين الى عشرين ومئة فان زادت واحدة يعني الى مئة واحد وعشرين. ففيها شاتان الى مئتين فان زادت
واحدة يعني مئتين وواحد. ففيها ثلاث اشياء. ثم في كل مئة شاة. طيب يعني - 00:32:04

انا ايش؟ من ميتين وواحد الى كم؟ الى اربعمئة الى اربع مئة اذا وصلت الاربعة مئة اربع شياه خمس مئة خمس شياه ست مئة ست
شياه قال ثم في كل مئة شاة هذي طبعها بين معكوفتين ولا يؤخذ في الصدقة الان الاشياء التي لا يجوز - 00:32:27

ان تخرج آ في زكاة الغنم اقرأها ورقمها لا يأخذ بالصدقة ابوة ولا يؤخذ في الصدقة تيس تيس واحد التيس هنا الذكر. والمقصود
هو اصلا ما يجزئ التيس. فكيف المصنف يقول لا يجزئ تيس - 00:32:53

احنا نقول اصلا في ما عندنا ذكر يخرج الا في التبيع. المقصود هنا حيث يجزئ التيس. يعني لو كانوا كلهم ذكور فلا يخرج التيس.
اكمل ولا ذات عوار. نعم ولا هرم العوراء ولا الهرمة كبيرة. نعم. ولا الرباع ولا الربة التي تربى ولا الماخض اللي هي - 00:33:12

ولا الاكولة السمينة التي للاكل. ولا يؤخذ شرار المال ولا كرائمه. كم وصلنا ثمانية ولا كرائمه الا ان يتبرعوا به. اذا تبرع صاحب الصدقة
بالكريمة لا بأس. ثم قال الا يخرج الا انثى صحيحة انثى الف صحيحة باء. يعني غير مريضة لا يخرج الا انثى ليس ذكر - 00:33:38

صحيحة ليست مريضة ثم قال الا في ثلاثين من البقر هذا واحد يعني هنا هنا الاستثناء اللي هو اخراج الذكر فين يجزئ الا في ثلاثين
من البقر ابوه وابني لابون وهذا الثاني وابني لبون ما كان بنتي مخاض اذا عدما هذي مرت معنا في نصاب الابل - 00:34:08

ثم قال الا ان تكون ماشيته كلها ذكورا او مراضا فيجزئ واحد منها. الان الذكر يجزئ في كم صورة عندنا؟ ثلاثة. الصورة الاولى. في
الثانية. ابن لبون بدل بنت مخاط. اعلى منها درجا درجة - 00:34:32

في السن لكن اقل منها في كونه ذكر. في كونه ذكر لان الذكر انقص ولا الانثى انقص؟ الذكر انقص فين؟ في الغنم الذكر انقص في
البشرها؟ طيب. امشي الا ان تكون الحالة الثالثة ما هي؟ في حاضرة صافية. اه دحين - 00:34:52

حتى البشر صاروا الحريم احسن من الرجال. طيب الا ان تكون ابوه الا ان تكون ماشية. طبعنا هذا مزح هذا مو كلام ما هو في حكم
شرعي ما هو انا اقول دحين يفضلوا النساء. طيب ولا يجوز ظلم النساء؟ مو معناه ان المرأة تظلم. بس المرأة لها حقها والرجل -

00:35:21

والشرع تكفل بهذا ولا يظلم ربك احد الله ما يظلم الناس. شرع الله سبحانه وتعالى هو العدل وهو الكمال. طيب اذا كانت الماشية كلها
ذكور اكمل يا شيخ. الا ان تكون ماشية كلها ذكورا او مراضا. فيجزئ واحد منها - 00:35:41

طيب الان انتقل الى السن المجزئ. قال ولا يخرج الا جذعة من الظأن الف اذا كان ظأن يخرج والجذع اللي اتم الستة اشهر. او ثنية
من الماعز. هذا باء الماعز ثنية الماعز اللي اتمت سنة - 00:36:01

طيب او السن المنصوص عليها. مثل ما مر معنا مر معنا في في البقر وفي الابل طيب اكمل يا شيخ. الا ان يختار رب المال اخراج
اخراج سن اعلى من الواجب. له ذلك. هذا الحال الاول. او تكون - 00:36:24

كلها صغارا هذا الثاني فيجزئ صغيرة. اذا السن هي سن محدد خلاص. آ هل يمكن ان خلاف السن المنصوص عليه يقول اذا اختار ان

يخرج على يخرج او اذا كانت كلها صغيرة النصاب كل القطيع صغار - [00:36:45](#)

فيخرج صغيرة لا غيرها. طيب اكمل يا شيخ. وان كان فيها صحاح ومراد. طيب صحاح ومراد ضعوا الف عند الاثنين وذكور واناث باء وصغار وكبار جيم لاحظوا القطيعة الان فيه الصحيحة وفيه المريضة احنا عرفنا - [00:37:05](#)

لو كانت كلها صحاح يخرج صحاح كلها مراض يخرج من الميراط. كلها ذكور ذكور كلها اناث اناث. كلها صغار يخرج من الصغار كلها كبار من الكبر. الكلام اذا اختلت فعندنا صحاح ومرافق او كانوا ذكور واناث او كان القطيع فيه صغار وكبار - [00:37:27](#)
فما الحكم؟ افتحوا معكوفاً قبل اخرج افتحوا معكوفاً. واقرأ الان اخرج صحيحة كبيرة صحيحة معناها انثى كبيرة. قيمتها اقرأ. قيمتها على قدر المالين. خلاص اغلق مع كوفة. اذا يخرج انثى كبيرة قيمتها على قدر المالين. كيف قيمتها؟ على قدر المالين -

[00:37:47](#)

يعني لو فرضنا يعني تقريب طبعاً نصفه كبار ونصفه صغار الكبار تسوى الف والصغار تسوى خمسمائة. فيخرج كبيرة قيمتها سبع مئة وخمسين. فهمتوا عليه؟ طبعاً لو كانت النسبة غير كذا معناه تحتاج الى شخص آآ حاذق في الحساب. حتى يعرف - [00:38:17](#)
طيب اكمل يا شيخ. فان كان فيها بخاتي ايه وعراب ايه والبخاتي اللي هو الجمل. آآ جمل ذو السنامين والعراق اه جمل ذو السلام الواحد. طيب وبقر وجواميس طبعاً هذولي الان جاء من كل - [00:38:44](#)

انس بنوعين من جنس الجمال جاء بالبخاتة بالبخات والعراق. وجنس البقر جاء بالبقر وجنس الغنم جاء بالمعز والظاء. فان كان فيها كذلك طيب وكرام ونام جيدة سيئة رديئة وسيمان ومهازل. ماذا نفعل؟ افتح المعكوفة نفس الحكم السابق. افتح المعكوفة واقرأ -

[00:39:04](#)

اخذ من احدهما بقدر المالين عفوا بقدر ايش؟ بقدر المالين قيمة او بقدر قيمة اغلق المعكوبة نفس الكلام لو كان نصفها بقر

ونصفها جواميس البقر بالف الجواميس والله ما اعرف - [00:39:34](#)

لكن يعني ها اللفين ولا الف وخمس مئة. فين الاخوة اللي يعرفوا الجواميس؟ اغلى الجاموس ولا؟ اغلى اظنه اغلى انه اكبر كمان. صح. فلو قلنا الف والفين معناه يخرج شيك قيمته الف وخمس مئة اذا كانت بالنصف. نصف ونصف - [00:39:54](#)

اكمل يا شيخ الخلطة الان انتقل الى احكام الخلطة انتهى الوقت طيب انهينا الخلطة وخلينا مشينا وان اختلط جماعة في نصاب من السائمة توك الان انتهى طيب اعطينا دقيقتين الان الخلطة وان اختلط جماعة في نصاب من السائمة حولاً كاملاً. اذا حصلت الخلطة -

[00:40:14](#)

اولاً لمدة حول كامل هذا الشرط الثاني اختلطوا في ماذا؟ وكان مرعاهم رقبوا هذه المسائل. في المرعى واحد وفي الفحل اثنين. وفي

المبيت ثلاثة وفي مكان محلب مكان الحلب اربعة وفي مشربهم خمسة. قال وكان مرعاهم وفحلهم ومبيتهم - [00:40:43](#)

مشربهم واحداً فحكم زكاتهم حكم زكاة الواحد. اذا الخلطة متى تصير الملائين مالا واحداً اذا اتحدوا في ماذا؟ في هذه الخمسة. ها؟ ايش عندكم ايش السادس لا لا محل ايه؟ ما في محل هو عندنا المسرح والراعي. طيب. مبيتهم هو هذا مبيتهم هو المحكوم -

[00:41:07](#)

كنتش مع الثنتين في خطأ في ظهره ممكن يجمع المحل مع المبيت ممكن تلغيها احسن ممكن تحذفها افضل. ما في شيه اسمه محله.

فيه المبيت خلاص ذكرها. ايش اللي ذكرها عندك - [00:41:43](#)

وراهم ومحلهم ومبيتهم ومحلهم ومشربهم طيب ايش هو؟ مرعاهم مرعاهم ايوه والمحل محل؟ ايه محل طيب بعده؟ والمحل والمشرى والفحل والمحل والمشرى والايه؟ تجاوزت المبيت. نعم وكان مرعاهم ومحلهم ومبيتهم ومحلهم ومشربهم وفحلهم

واحد. ايوه - [00:42:01](#)

عدلوا عندكم هذي الغلطة فين تعرف لا لا قراءة القراءة خطأ في المخطوطة. وكان اعد مرعاهم بعدها ومحلهم. لا وفحلهم صلحوها

وفحلوا معدلها في الاخير حطها. مذكرة في الاخير. فين مذكرة؟ اخر شيه. اجل اكمل لي طيب. وكان مرعاهم - [00:42:36](#)

ومحلهم. ايه. ومبيتهم. ايه. ومحلهم. ايوه. ومشربهم. طيب فين. لآ. وفحلهم الان وفحلهم موجودة في الاصل ها؟ نعم. ما هي

موجودة في المخطوفات ترى. ومحبهم واحد. طيب. طولنا الكلام ايوه - [00:43:02](#)

في تقديم وتأخير؟ لا لا لا سهل بس ما عندكم وفحله. اذا هذه الكلمة خطأ شيلوها انتهيها ما في محل. ها محل واحذفوها دخلت افحمت كم زاد الوقت؟ طيب بسرعة ننتهي. الان المصنف ذكر خمسة اشياء. المرعى والفاحل والمبيت والمحب. والمشرب -

[00:43:26](#)

فهمتم هذه الشروط هذه مختلف فيها. المذهب ما هو؟ اول شيه عندك ايش؟ المرأة صح والثاني صح والثالث صحيح هذا كله مذهب

والرابع ها؟ المشرب مختلف فيه. داخل المذهب حتى في تحديد المذهب خلافه. يعني - [00:43:49](#)

اقناع اثبته والمنتهى نفاه. يعني حتى المتأخرين مختلفين فيه. طيب ايش بعدها؟ ها الفحل؟ نعم هو ايش بعدها؟ انتهى. اذا تضيف

والراعي والراعي الراعي ايضا وقع فيه الخلاف. خلاص خلوكم على كلام المصنف خلاص امشوا. اللي بعده امشي - [00:44:17](#)

واذا اخرج الفرض من مال احدهم ايه رجوع على خلطائه بحصصهم يعني اذا خرجنا وجب انتوا عرفتوا الان احنا نقول في اربعين من

الغنم شاة. طب لو اشتراك اثنان كل واحد عنده عشرين وعشرين اجتمعوا. فهمتوا؟ كم تجب - [00:44:46](#)

شاء ولو افترقا كل واحد عنده عشرين منفصلة لا زكاة واضحة المسألة طب لو كل واحد عنده اربعين واربعين. ها؟ شاة

واحدة. بينما لو انفصل كل واحد شهر. على العموم - [00:45:06](#)

اذا وجبت شاة مثلا واخرجناها من مال احدهم الثانيين الثانيين ايش دخلهم؟ ها يحاسبه. طبعا. طيب قال وان اخرج واذا اخرج

الفرد من مال احدهم رجوع الى بحصصهم منه. ولا - [00:45:26](#)

تؤثر الخلطة في غير الساعة. مثل خلطة النقود عروض التجارة الثمار ما تؤثر الخلطة. اما في السائمة فتؤثر الخلطة اما ان يكون

بالاغلظ واما ان يكون بالاخف. ها؟ ايه رأيك السليمة - [00:45:46](#)

الا في الساعي ايش مكتوب عندكم؟ ولا سافر الخلطة الا في السائل. خلاص الا في السائل. اما في غير السائمة فلا تؤثر مثل عروض

التجارة ومثل النقود وما شابه ذلك. هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - [00:46:06](#)